# المرتكزات الدستورية المستحدثة لدور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كآلية لضمان شفافية الإدارة العمومية في الجزائر

# *The new constitutional foundations for the role of the supreme authority for transparency, prevention and combating corruption as a mechanism to ensure the transparency of public administration in Algeria*

**لعرابة منصف عبد العزيز**

أستاذ محاضر بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حمه لخضر – الوادي(الجزائر)، مخبر لتحولات القانونية الدولية وانعكاساتها على التشريع الجزائري Laraba-moncefabdelaziz@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2021/12/12 تاريخ القبول: 2021/01/18 تاريخ النشر: 2022/01/31

**ملخص:**

لقد أولت التشريعات الجزائرية اهتماما بالغا لتكريس الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، وتحقيق النزاهة في ممارسة النشاطات الإدارية، وهذا حماية للمال العام ومحاربة لأشكال الفساد بإيجاد مقاربات عصرية جديدة كأحد متطلبات الحوكمة ولعل أهمها استحداث بعض المؤسسات الدستورية في ظل التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 التي تساهم في ترقية التدبير العمومي في والتي من بينها السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته التي تستهدف بصورة مباشرة تعزيز منظومة الشفافية والإفصاح في كافة المراحل التي تمر بها الإدارة العمومية حين ممارسها لاختصاصاتها المالية والإدارية المسندة لها بموجب القوانين والتشريعات السارية المفعول .

**كلمات مفتاحيه:** الشفافية؛ الحوكمة؛ تسيير الشؤون العمومية؛ السلطة العليا للشفافية.

***Abstract***:

*Algerian legislation has paid great attention to dedicating transparency in the conduct of public affairs and achieving integrity in the practice of administrative activities. Contribute to the promotion of public administration in, including the supreme authority for, prevention and control of corruption, which directly aims to transparency strengthen the system of transparency and disclosure in all stages that the public administration goes through when it exercises its financial and administrative powers assigned to it under the laws and legislations in force*

***Keywords:*** *Transparency; governance; management of public affairs; The supreme authority for transparency.*

**. مقدمة:**

جعلت العديد من التشريعات والقوانين المعاصرة من الشفافية الإدارية كخيار حاسم في تسيير الشؤون العمومية لما لها من أهمية بالغة في إرساء منظومة الحكم الراشد والدي دعت إليه الكثير من المنظمات الدولية على غرار البنك الدولي ومنظمة الشفافية الدولية والاتفاقيات المصادق عليها والتي دعت كل الدول الأعضاء لدعم مرتكزات الشفافية والوضوح والإفصاح عن كافة الأعمال التي تباشرها الإدارة العامة والجزائر تعد من بين البلدان التي تسعى جاهدة لتحقيق التناغم والاستجابة للتغيرات الخاصة من حولها في مختلف بجعل تشريعاتها أكثر ملائمة مع المستنجدات الجديدة على الساحة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الخارجية الداخلية هذه الأخيرة والتي عرفت تطورا بارزا خاصة بعد المطالبة الشعبية بضرورة إجراء تغيرات جدرية في المنظومة القانونية الجزائرية خصوصا قانونا الأساسي والدي أولى اهتماما بالغة بإرساء دعائم الشفافية والحكامة في تسيير الشأن العمومي ومحاربة مظاهر الفساد المالي والإداري من خلال تبني مؤسسات دستورية داعمة لمبدأ الشفافية والالتزام التام بالحياد والانتفاع بالخدمات العمومية على قد المساواة ومن دلك نجد السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

ولأجل ذلك وضع المشرع في أيدي السلطة العامة مجموعة من التشريعات لرسم معالم الأعمال الإدارية ويضبطها، بإلزام الإدارة العامة بالمرور بالإجراءات وضوابط محددة تستهدف إرساء الشفافية (بن شعلال، 2015، صفحة 62).

وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، اعتمدت عدة معايير لتبني مبدأ الشفافية خاصة في القطاع العمومي ومن خلال مواد هذه الوثيقة نستخلص جملة من الأحكام المتعلقة بهذا المبدأ ومن ذلك وحسب نص المادة 7 المتعلقة بالقطاع العمومي المتعلقة بالضمانات الأساسية للموظف العمومي أشارت إلى الإعتماد في عملية التوظيف على الكفاءة والشفافية والمعايير الموضوعية مثل الجدارة والإنصاف والأهلية وإلزام الدول باعتماد قواعد سلوك للموظفين العموميين، بالإضافة إلى إقامة نظام فعال للمراجعة الداخلية بما في ذلك نظام فعال للطعن ضمانا لوجود سبل قانونية للتظلم والإنصاف

في حال عدم إتباع القواعد والإجراءات القانونية (عباط، 2020، صفحة 61)

ومن ثمة فإن الشفافية كوسيلة لضمان **نجاعة تسيير الشؤون العمومية** جاءت مواكبة للتطورات التي عرفتها عديد من النصوص القانونية على المستوى الدولي، من ذلك أيضا معاهدة المنظمة العالمية للتجارة حول الطلبيات العمومية والاقتصاد والتصرف (البهجي، 2014 ، الصفحات 14-15) التي خصصت فصلا

ضمن أحكامها يتعلق بالشفافية" والأوامر التوجيهية الأوروبية المتعلقة بها والتي تقر بمبدأ الشفافية (الفراتي، 2007 ، صفحة 61).

وبناءا على ما سبق يمكن أن نطرح الإشكالية الرئيسية التالية

**إلى أي مدى وفق المؤسس الدستوري الجزائري في ضمان شفافية تسيير الشؤون العمومية على ضوء استحداثه للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته؟**

ومن ثمة:

**–**ماهي مدلولات مبدأ الشفافية؟

– ما هو الدور الذي يمكن أن تقوم به السلطة العليا للشفافية في إرساء شفافية تسيير الشؤون العمومية ؟

وانطلاقا من ذلك سيتم تناول بالدراسة ومن خلال الإعتماد على **المنهج الوصفي**:

- **مدلول مبدأ شفافية تسيير الشؤون العمومية.**
- **الولوج إلى المعلومة كأحد مرتكزات الدستورية شفافية تدبير الشؤون العمومية.**
- **دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحتهفي تكريس شفافية التسيير العمومي**

## 1. مدول مبدأ شفافية تسيير الشؤون العمومية:

من حق الفرد أن يعلم بكل المسائل ذات العلاقة بمركزه القانوني، ولا يجوز للإدارة أن تمارس تجاهه شكلا من الممارسة السلبية فتحرمه مثلا من الحصول على المعلومة التي تخصه وتمس مصالحه وشؤونه تحت ذريعة السر المهني (بوضياف، 2017، صفحة 150)

وانطلاقا من ذلك سنتناول مفهوم للشفافية ومن ثمة نتطرق إلى مكانة وقيمة الشفافية.

### 1.1. مفهوم الشفافية.

**إن الشفافية** تستوجب **توفير المعلومات** الكاملة عن نشاط الجهاز للصحافة والرأي العام وللمواطنين الراغبين في ذلك، خاصة إن كانت هذه المعلومات تخص مراكزهم الفردية. كما يستوجب مبدأ الشفافية وضوح الإجراءات ومصداقيتها لتمكين المعنيين من إتباع ما يرونه مناسبا إن على الصعيد الإداري أو القضائي (بوضياف، شرح قانون البلدية ، 2012 ، الصفحات 160-161).

يمكن **تعريف الشفافية** على أنها " تعني توفر المعلومات الدقيقة في مواقيتها مع إفساح المجال أمام الجميع للاطلاع عليها، من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة من جهة، ومن أجل التخفيف من هدر الأموال ومحاصرة الفساد من جهة أخرى " لاسيما في تسيير الشؤون العمومية.

للإشارة فقد **جاء في التعديل الدستوري الجزائري الجديد المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية رقم 82 الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 2020 بإضافة مطه جديدة، وذلك من خلال المادة 09 منه وتتمثل في ...ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية ...**

إن تفعيل مبدأ الشفافية في التسيير في مختلف أوجه نشاط الإدارة والأجهزة الرسمية وعلاقتها بالجمهور، لمن شأنه أن يؤسس لنظام معلومات واضح معلن قوامه الوضوح. وهذا الأمر يولد لا شك **علاقة متينة بين المواطن والإدارة أساسها النزاهة والصدق في المعاملة. وهو ما يؤدي في النهاية إلى رفع نسب ومعدلات ثقة الإدارة بالمواطن مما يدعم علاقة الحاكم بالمحكوم** (بوضياف، شرح قانون البلدية ، 2012 ، صفحة 61).

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع الفرنسي قطع أشواطا كبيرة في مجال تدعيم الشفافية (FOURATI, pp. 136-137) فعمل في السنوات الأخيرة على إصدار العديد من القوانين لاسيما، القوانين المتعلقة بالشفافية في الحياة العامة وذلك سنة 2013 وعدد من الأوامر والقرارات المكرسة لمبدأ الشفافية (Décret n° 2014-34, 2014)، والتي أحدثت بمقتضاها " الهيئة العليا لشفافية الحياة العامة " وتقوم في إطار مهامها مراقبة مدى شفافية تصرفات أعضاء الحكومة والبرلمان وعديد الأطراف الأخرى، ومراقبة مسألة لا تقل أهمية عن ذلك وتتمثل في تضارب المصالح (LOI n° 2013-907, 2013)، كما أقرت النصوص المذكورة سابقا العديد من العقوبات المتعلقة بمخالفة الشفافية في الميدان السياسي .

وتتمثل الأهداف الرئيسية الثلاثة للقانون الفرنسي المتعلق بالشفافية ومكافحة الفساد وعصرنة الحياة الاقتصادية، في تقديم المزيد من الشفافية في عملية صنع القرار العام وفي الحياة الاقتصادية، مكافحة أفضل للفساد لاسيما على المستوى الدولي مع جوانب وقائية وردعية، وتحديث الحياة الاقتصادية مع حماية المستثمرين . (http://www.gouvernement.fr، 2018)

### 2.1. أهداف ومكانة الشفافية.

يذهب **الأستاذ توفيق بوعشبة** في **كتابه الجديد** الوجيز في القانون الإداري العام الصادر **سنة 2021** إلى أن مبدأ الإستجابة لمقتضيات الحوكمة الرشيدة وإلى **الشفافية التي تعد أبرز متطلباتها**، فإنه لابد من الإقرار من وجهة نظرنا أن الإدارة العمومية معنية اليوم بالحوكمة الرشيدة التي بدونها لا يمكن **ضمان التسيير**

**الجيد والشفاف** لتلك الإدارات العمومية وتقديم أفضل الخدمات للمتعاملين معها وبما يضمن حقوقهم وحسن استخدام الأموال العمومية.

وانطلاقا من ذلك تتطلب الحوكمة من بين ما تتطلبه اعتماد الإدارة العمومية كسائر المؤسسات في الدولة، الشفافية في التسيير وفي التعامل مع الموجهة إليهم خدماته، كما تتطلب القبول بالمساءلة واحترام المشروعية ومبدأ الحياد ومبدأ النجاعة (بوعشبة، 2021 ، صفحة 394).

ويذهب **الأستاذ رضا جنيح** إلى إبراز أهمية الشفافية في **تدبير الشؤون العمومية في الكتاب الجديد، Transparence Et Droit الصادر سنة 2021 للقول** :

Entre transparence et secret administratif c'est le jeu de l'ombre et de la lumière. La lumière éclairant l'action publique en la soumettant au contrôle des citoyens et l'ombre enveloppant l'administration et lui réservant un jardin secret nécessaire à l'efficacité de son action. Aujourd'hui, c'est la transparence qui semble l'emporter au gré de l'évolution de notre société de plus en plus sensible aux préoccupations démocratiques et à la garantie des libertés.

**Le principe de transparence**, aujourd'hui largement consacré, est certes appelé à conférer davantage de légitimité à l'action publique en améliorant la qualité des procédures administratives et en **rétablissant le lien de confiance entre l'administration et les citoyens**, mais il est inséparable du souci de protéger l'administration publique, gardienne de l'intérêt général, dont l'efficacité de l'action pourrait remise en cause par ses excès des libertés (Jenayah, 2021 , p. 113.114)

**2. الولوج إلى المعلومة كأحد مرتكزات شفافية تدبير الشؤون العمومية.**

لقد عرفت **منظمة الشفافية الدولية** الحق في الوصول إلى المعلومات بأنه:" **الحق الممنوح بموجب القانون – وغالبا ما يكون ذلك من خلال تشريعات حرية الوصول إلى المعلومات** "

إن الحق في الولوج إلى المعلومات يجد أصله القانوني في نص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ 10 ديسمبر 1948 ( Maisl, 1996, p. 489).

يذهب **الأستاذ خليل الفندري** في **الكتاب الجديد الشفافية والقانون** الصادر سنة **2021**، إلى أنه يعد الحق في النفاذ إلى المعلومة حقا أساسيا لكل شخص طبيعي أو معنوي حيث خول هذا الحق لأجل تحقيق أهداف تتمثل أساسا في إجراء الغير لرقابة على كيفية إدارة الشأن العام أو الشأن الخاص عندما ينتفع

بتمويل عمومي، وكيفية التصرف في المال العام، بما يعزز مبدأي الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بالتصرف في المرافق العامة ودعم مشاركة العموم في تنفيذ السياسات العمومية وتقييمها (الفندري، 2021، صفحة 1) .

**بإعتباره حقا لصيقا بحقوق الإنسان، يعد الحق في النفاذ إلى المعلومة أساس لعديد الحقوق فلكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، حقوق لا يمكن تصورها دون الحق في إستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة** (القلال، 2021 ، صفحة 37 ).

**لقد كرس التعديل الدستوري الجزائري الجديد** المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية رقم 82 الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 2020 **حق الوصول إلى المعلومة**، وذلك من خلال المادة 55 منه (**يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها ...يحدد القانون كيفيات ممارسة هذا الحق)**

**3. دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحتهفي تكريس شفافية التسيير العمومي**

كرس التعديل الدستوري الجديد لسنة 2020 إصلاحات وتغييرات جذرية على مستوى مؤسسات الرقابة والتي تعنى بتعزيز الحوكمة الرشيدة والشفافية، وذلك من خلال تخصيص الباب الرابع من الدستور الجديد متعلق بمؤسسات الرقابة حيث جاء في المادة 184 " تكلف المؤسسات الدستورية وأجهزة الرقابة في التحقيق في مطابقة العمل التشريعي والتنظيمي للدستور، وفي كيفيات استخدام الوسائل المادية والأموال العمومية وتسييرها"، ويمكن أن نطلق على هذه المؤسسات بهيئات الحوكمة الرشيدة، نظرا لدورها الرقابي، ومساهمتها في تكريس الحكامة، ومن أبرزها السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

حيث جاء في نص المادة 205 من الدستور الجديد: تتولى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته على الخصوص المهام الآتية:

-وضع إستراتجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والسهر على تنفيذها ومتابعتها،

- جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها ووضعها في متناول الأجهزة المختصة،

- إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية المختصة كلما عاينت وجود مخالفات وإصدار أوامر عند الاقتضاء للمؤسسات والأجهزة المعنية،

- المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد

- متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد

- إبداء الرأي حول النصوص القانونية ذات الصلة بمجال اختصاصها
- المشاركة في تكوين أعوان الأجهزة المكلفة بالشفافية والوقاية ومكافحة الفساد
- المساهمة في أخلقة الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد والوقاية ومكافحة الفساد

يحدد القانون تنظيم وتشكيل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وكذا صلاحياتها الأخرى.
"

تجدر الإشارة إلى أن الحكومة وبتاريخ 01 ديسمبر 2021، درست في اجتماعها لمجلس الحكومة مشروعا تمهيديا لقانون تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته .

وأوضح بيان لمصالح الوزير الأول أن الحكومة درست، في اجتماعها، **مشروعا تمهيديا لقانون يتضمن تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، وتشكيلتها وصلاحياتها**، والتي يعد إنشاؤها "مرحلة هامة" في تجسيد التزام رئيس الجمهورية بأخلقة الحياة العامة والحياة السياسية **وتعزيز الحوكمة**. ويمر تحقيق هذا الهدف، يضيف البيان، عبر "**مكافحة حازمة ضد الفساد، وتعزيز المراقبة وضمان نزاهة المسؤولين العموميين، والتسيير السليم للأموال العمومية وتكريس الشفافية**". ونشير إلى أن النص المذكور يندرج في إطار تنفيذ الأحكام الجديدة المنبثقة عن المراجعة الدستورية التي جرت في الفاتح نوفمبر 2020 ( المادتان 204 و 205 ) .فبموجب هذه المراجعة، تم إنشاء المؤسسة المستقلة سالفة الذكر، و"المزودة بأوسع الصلاحيات وآليات التدخل الفعالة والمعززة، من أجل إعداد الإستراتيجية الوطنية وعمل الدولة في هذا المجال، وتنفيذها ومتابعتها".

وبناءا عليه يمكن تلخيص أهم الاختصاصات التي أوردها التعديل الدستوري 2020 في إطار دعم شفافية الحياة العمومية كالآتي:

### 1.3 وضع إستراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

تعد صلاحية القيام بوضع إستراتيجية شاملة للشفافية من المهام الجديدة التي لم تكن مسندة للهيئة الوطنية للوقاية من الفاسد ومكافحته وتعتبر الإستراتيجية الوطنية للشفافية خطوة حاسمة لترجمة نص وروح التعديل الدستوري الجزائري ومن جانب آخر من شانها أن تمكن من إرساء نماذج للنزاهة والشفافية في العلاقات بين الإدارة والمواطن ، والجدير بالذكر أن وضع هده الإستراتيجية لم يكن من اختصاص الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد التي تم نص عليها في ضل التعديل الدستوري 2016 وإنما كان دورها يقتصر على اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد دونا عن المكافحة ولا يقترح سياسة شاملة للشفافية (غربي، 2021، صفحة

701) وفي سبيل دلك خول التعديل الدستوري الجديد للهيئة الجديدة جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها ووضعها في متناول الأجهزة المختصة .

**2.3 المساهمة الفعلية والمشاركة في كافة تدابير الوقاية من الفساد ومكافحته:**

على غرار الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته منح المشرع الجزائري صلاحيات مماثلة للسلطة العليا للشفافية في مجال إبداء الآراء الاستشارية في المسائل ذات العلاقة بالوقاية من الفساد ومكافحته الى جانب دلك يحق لذات الهيئة إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية المختصة كلما عانية وجود مخالفات وإصدار أوامر عند الاقتضاء للمؤسسات والأجهزة المعنية وهو يكرس التعاون والتنسيق بين مختلف الأجهزة الرقابية التي تصب اهتمامها على تسيير المال العمومي .

**3.3 المساهمة في اخلقه الحياة العمومية وتعزيز منظومة الحكم الراشد**

يعد معيار الأخلاق في تسيير الشؤون العمومية كان ولا يزال من أهم المعايير التي تعمل من دون شك على إضفاء النجاعة في التسيير وتطويق مظاهر الفساد من خلال ترسيخ ثقافة الشفافية والنزاهة وتكافئ الفرص والإخلاص في العمل واحترام حقوق الإنسان كمبادئ عامة تحكم جميع التصرفات والأعمال الإدارية العمومية وحب بدلك تحقيق التلاؤم ومتناغم بما تقدمه النصوص القانونية والتنظيمية وما تفرضه التطورات الحاصلة في التغيرات والتحولات التي يعرفها مفهوم الأخلاقيات وفي طبيعة الخدمات العمومية التي تقدمها الإدارة العمومية (حضري، 2121، صفحة 270)عمد المشرع الجزائري إلى تعزيز الهيئة باختصاصات في ميدان تكريس معايير الأخلاق العامة التي تضل منطلقا عصريا لتكريس معالم الحكم الراشد .

**الخاتمة**

وفي الأخير نجد أن التعديل الدستوري لسنة 2020 كرس التعديل الدستوري الجديد لسنة 2020 إصلاحات وتغييرات جذرية على مستوى مؤسسات الرقابة والتي تعنى بتعزيز الحوكمة الرشيدة و الشفافية، والمشاركة على غرار المرصد الوطني للمجتمع المدني والمجلس الأعلى للشباب وكدا مجلس المحاسبة وأهمها لسلطة العليا للشفافية وذلك من خلال تخصيص الباب الرابع والتي يسهم من دون شك في رفع مستويات الشفافية في جميع أعمال الهيئات والمؤسسات العمومية والتي يستوجب معها صدور تشريعات والتنظيمات أخرى لدعم وظائفها الحيوية في ترقية الحكم الراشد وفي خضم دلك نفتح مجموعة من التوصيات والمقترحات نوجزها في النقاط التالية :

– ضرورة استعانة السلطة العليا للشفافية بالخبراء في المجال المالي والتقني والتكنولوجي والتدقيق، متفرغين **تماما لمهمة كشف مواطن الفساد في مجال تسيير الإدارة العمومية**، للحد من التسيب والتلاعب بالأموال العمومية من جهة، والحد من ظاهرة تضخيم تكلفة المشاريع المنجزة بتواطؤ من الأعوان الإداريين.

– الإسراع من إصدار التشريعات التي تعنى بصورة مباشرة تبيان كيفيات ممارسة صلاحيات السلطة العليا للشفافية وتشكيلتها تنزيلا للمقتضيات الدستورية الجديدة.

– العمل على سن قانون خاص ينضم كيفية ممارسة حق الوصول إلى المعلومة كأحد أهم الآليات الدستورية التي تترجم مهام السلطة العليا للشفافية على المستوى العملي،

– ضمان التنسيق والتشاور بين مختلف الأجهزة الرقابية على غرار مجلس المحاسبة ومختلف الهيئات القضائية

– العمل على إصدار المشرع الجزائري **لقانون الإبلاغ عن الفساد وحماية المبلغين**، خاصة بعد مصادقة الجزائر على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والتي تتضمن آليات تعزيز مكافحة الفساد من خلال الإبلاغ عنه.

– التأكيد على **إلزامية نشر التقارير العامة والدورية للعموم**، من قبل مختلف هيئات الرقابة ذات الصلة بالصفقات العمومية، بما يساهم في تكريس الشفافية والحوكمة الرشيدة.

## قائمة المراجع


1-أحسن غربي. (2021). السلطة العليا للشفافية الوقاية من الفساد ومكافحته في ضل تعديل الدستوري2020. مجلة ابحاث، العدد01.

2-توفيق بوعشبة. (2021 ). الوجيز في القانون الإداري العام (المجلد الطبعة الأولى). تونس : مجمع الأطرش.

3-حسان حضري. (نوفمبر , 2121). الاليات القانونية لأخلفة الادارة المحلية في الجزائر . مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 28.

4-خليل الفندري. (2021). واجب نشر المعلومة تلقائيا، الشفافية والقانون. بكلية الحقوق بصفاقس، تونس: منشورات مركز الدراسات الجبائية.

5-سهير الفراتي. (2007 ). الشفافية في الصفقات العمومية، النظام القانوني للصفقات العمومية في البلدان المغاربية . مجلة دراسات قانونية .

6-عصام أحمد البهجي. (2014 ). الشفافية وأثرها في مكافحة الفساد الإداري . الإسكندرية، مصر : دار الفكر الجامعي .

7-عمار بوضياف. (2017). شرح تنظيم الصفقات العمومية (المجلد القسم الأول الطبعة الخامسة ). الجزائر : دار جسور للنشر والتوزيع .

8-عمار بوضياف. (2012 ). شرح قانون البلدية . الجزائر: دار الجسور لنشر والتوزيع.

9-عمر عباط. (2020). مبدأ الشفافية في مجال نشاط الإدارة العمومية . دفاتر السياسة والقانون .

10-محفوظ بن شعلال. (9 سبتمبر, 2015). اجراءت الصفقات العمومية : ضمانات للشفافية أم حواجز تقييدية ؟ مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 09.

11-يمين المطيبع القلال. (2021 ). مطلب النفاذ إلى المعلومة، الشفافية والقانون . بكلية الحقوق بصفاقس، تونس: منشورات مركز الدراسات الجبائية.

12-Décret n° 2014-34. (2014, janvier 16). *du relatif à la prévention des* conflits d'intérêts dans l'exercice des fonctions ministérielles.

13-eco2019illiziillizi FOURATI, S. la transparence faculte de droit tunis.

-http://www.gouvernement.fr من ،2019 تاريخ الاسترداد جويلة, (15 11, 2018). الأهداف الرئيسة الثلاثة لقانون الشفافية ومكافحة الفساد وعصرنة الحياة الإقتصادية الفرنسي.

14-Jenayah, R. (2021 ). transparance er secret administratif dans l؛action publique. . , transparence et droit ouvrage collectif . publication Faculte de droit sfaxtunisie.

15-LOI n° 2013-907. (2013, octobre 11). relative à la transparence de la vie publique JORF n 0238 du octobre 2013 .

16-Maisl, H. (1996). information administrative et droit : évolutions et évaluations. in, mél Guy Braibant, Dalloz,.